@ 164 @ تعالى : 19 ({ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا }) ، وقوله تعالى ؛ 19 ({ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً }) إلى قوله : 19 ({ فقد باء بغضب من ا }) . (الثاني) إذا استنفره الإمام ، لقوله سبحانه : 19 ({ يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل ا أثاقلتم إلى الأرض }) إلى قوله : 19 ({ إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً }) . .

3288 وفي الصحيحين من حديث عائشة وابن عباس رضي ا عنهم أن رسول ا قال : (لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا) . (الثالث) إذا نزل الكفار ببلد تعين على أهله قتالهم ، والنفير إليهم ، لأنهم في معنى حاضري الصف فتعين عليهم كما يتعين عليه لعموم : 19 ({ انفروا خفافاً ثقالاً }) الآية . . . ولم يذكر أبو محمد في الكافي والمقنع تعينه إلا في موضعين ، إذا حضر الصف ، وإذا حضر العدو بلدة ، وكلام ابن المنجا يقتضي أن (حصر) بالصاد المهملة ، لأنه قال : ولأن البلد إذا حصر قرب شبه من فيه بمن حضر الصف ، وإنما هو بالمعجمة ، فإن عبارته في الكافي والمغني كما تقدم . .

قال : وإذا قام به قوم سقط عن الباقين . .

ش : هذا تفسير لفرض الكفاية ، وهو يشترك وفرض العين أن الجميع مخاطبون به على الصحيح ، وأن الكل إذا تركوه أثموا وقوتلوا عليه ، كما في فرض العين سواء ، ويخالفه في أنه إذا قام البعض به سقط عن الباقين ، بخلاف فرض العين كالصلاة ونحوها ، فإنه لا يسقط عن البعض بفعل البعض ، قال أحمد في رواية حنبل : الغزو واجب على الناس كلهم ، فإذا غزا بعضهم أجزأ عنهم ، والفرض في ذلك موقوف على غلبة الظن ، فإذا غلب الظن أن الغير يقوم بذلك سقط عن الباقين ، كما إذا كان ثم جند لهم ديوان لذلك ، وفيهم كفاية ، أو قوم أعدوا أنفسهم لذلك وفيهم منعة للقاء العدو ، ونحو ذلك . وإن غلب على الظن أن لا قائم به وجب على كل أحد القيام به . .

(تنبيه) : إذا قام بفرض الكفاية طائفة ، ثم قام به أخرى ، فهل يقع فعل الثانية فرضاً ؟ فيه وجهان ، وكلام ابن عقيل يقتضي أن فرضيته محل وفاق ، وكلام أحمد رضي ا عنه محتمل . .

قال : قال أبو عبد ا رحمه ا : لا أعلم شيئاً من العمل بعد الفرائض أفضل من الجهاد . .

ش : روى ذلك عن أحمد جماعة ، قال الأثرم : قال أحمد : لا نعلم شيئاً من أبواب البر

أفضل من السبيل . وقال في رواية الفضل بن زياد : ما من أعمال البر أفضل منه ، وذلك لما تقدم في فضله ، وقد تقدم حديث أبي هريرة رضي ا عنه وقيل للنبي : ما يعدل الجهاد في سبيل ا ؟ قال : (لا تستطيعونه) .